

هل يجوز دفع الزكاة للأخت المتزوجة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول اختي متزوجة وتعمل مدرسة وتتقاضى مرتب لا يكفيها وعليها دين. اختي متزوجة وتعمل مدرسة. نعم. وتتقاضى مرتبا لا يكفيها. وعليها دين لا تستطيع الوفاء به علما بان المرتب آ لا يكفي لسد حاجتها فهل يجوز - [00:00:00](#)

ان ابحت لها عن زكاة اموال من اصدقائي دون ان اذكر بانها اختي اذا كانت تحت زوج اذا كانت اختك تحت زوج فان الذي ينفق هو الزوج فاذا علمت ان الزوج فقيرا فقير - [00:00:22](#)

وانه لا يستطيع النفقة او تمام النفقة على عليها وعلى اولادها انه يستحق الزكاة منك ومن غيرك - [00:00:42](#)